



البنك المركزي السعودي
SAMA
Saudi Central Bank



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: التأكيد على تطبيق أحكام نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية ووثيقة الشروط والمتطلبات الأمنية لت تركيب نظام المراقبة والمواصفات الفنية العامة لأجهزة أنظمة كاميرات المراقبة الأمنية.

استناداً إلى الصلاحيات المنوطة بالبنك المركزي السعودي بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، وإشارة إلى المرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ ١٤٤٤/٣/٧هـ، القاضي بالموافقة على نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية وإلى اللائحة التنفيذية الصادرة من وزارة الداخلية بموجب القرار رقم (٢٢٦٨٨) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٣هـ، والمتضمنة في البند (رابعاً) منها: بأنه يجب على الفئات المشمولة بأحكام النظام تركيب أجهزة أنظمة كاميرات المراقبة الأمنية وفق تصنيف حساسية المواقع، وتصنيف المؤسسات المالية ضمن الجهات عالية الحساسية، وإلى دليل الأمن والسلامة للقطاع المالي بالمملكة، الصادر بموجب تعميم البنك المركزي رقم (٢١٠٨/٦٧) وتاريخ ١٤٤١/٠١/١٠هـ وحرصاً على تحقيق أعلى معايير الأمن والسلامة.

عليه: يؤكد البنك المركزي على ضرورة تطبيق أحكام نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية ووثيقة الشروط والمتطلبات الأمنية لت تركيب نظام المراقبة والمواصفات الفنية العامة لأجهزة أنظمة كاميرات المراقبة الأمنية، بالإضافة إلى الالتزام بمتطلبات دليل الأمن والسلامة للقطاع المالي المشار إليه أعلاه، وما يصدر عنه من تحديثات.

للإحاطة والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،
بمزي

يزيد بن أحمد آل الشيخ
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف ورقابة البنك المركزي السعودي.